


سلسلة

الاتصاف على المبتدعة



**حمار ولو حمل
كتباً على ظهره**

التعريج

على

الغبى لجهله بتفصيل التخرىج

حوار مع المتعالم الجاهل «أبى قرقاشة التلفى الجهيمانى»
لاتتقاده إطالتنا فى العزو فى تخرىج الأحادىث على طرىقة أهل
الحدىث قديماً وحديثاً

بقلم:

أبى الحسن على بن حسن بن على العرىفى الأثرى
غفر الله له، ولشىخه، وللمسلمىن

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

درة نادرة

فِي

أن الحق يكون مع أهل الحديث وأنهم أكثر الناس صواباً

عن البويطي قال: سمعت الشافعي رحمته الله يقول: (عليكم بأصحاب الحديث فإنهم أكثر الناس صواباً).

أثر صحيح

أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (ج ٢ ص ٣٠٨)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (ج ٨ ص ٢٦٦) من طريق أبي يحيى الساجي، عن البويطي به. قلت: وهذا إسناده صحيح.

قلت: فعليك بأهل الحديث فإنهم أكثر الناس صواباً، ولا بد.

قال الإمام البربهاري رحمته الله في «شرح السنة» (ص ١١٠): (وعليك بالآثار^(١)،

وأهل الآثار^(٢)، وإيأهم فاسأل^(٣)، ومعهم فاجلس، ومنهم فاقبس). اهـ

(١) يعني: أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، وآثار الصحابة رضي الله عنهم.

(٢) هم أهل الأثر، أهل السنة، أهل الحديث.

(٣) يعني: اسألهم عن أحكام دينك في الأصول والفروع.

وقال الإمام البربهاري رحمته الله في «شرح السنة» (ص ١٢٨): (فالله الله في نفسك،
وعليك بالأثر، وأصحاب الأثر، والتقليد؛ فإن الدين إنما هو بالتقليد -يعني للنبي
صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم-، ومن قبلنا لم يدعونا في لبس،
فقلدهم واسترح، ولا تجاوز الأثر، وأهل الأثر). اهـ.

قلتُ: وأهل الحديث هم أعلم الناس في الأصول والفروع فإليهم المرجع.

قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى، ودين الحق ليظهره على الدين كله، وكفى بالله شهيداً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه أجمعين.
أمّا بعد،

فبعد أن نشرت بحثي وهو: «جُزءٌ فيه تخریجُ حديث: إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا» الذي خرجته تخریجاً علمياً أثرياً من باب إبانة الحق للناس، وأن لا يتعبدوا الله تعالى إلا بما في كتابه، أو سنة نبيه.
فَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ خَطِيئًا، فَكَانَ فِيمَا قَالَ: (أَلَا لَا يَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ بِحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ).

حديث صحيح

أخرجه الترمذي في «سننه» (ص ٨٢٠ ح ٢٣٣٦)، وابن ماجه في «سننه» (ص ٦١٨ ح ٤٠٧).
وإسناده صحيح.

قلت: وسرت في بحثي هذا على المنهج الحديثي في إعلال الأحاديث في هذا الباب من غير تعصب إلى شيخ، أو عالم، أو غير ذلك؛ لأن أهل العلم اختلفوا في

تصحيح، وتضعيف هذه الأحاديث فبينت حُكْمَهَا عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْأَثَرِ وَالْحَدِيثِ،
وَاللَّهُ الْمُؤَقِّقُ.

قلتُ: فخرج بعد ذلك المدعو: «أبو قرقاشة الغبي الجهيماني» بانتقاداته الواهية
الساقطة كعادته التي لا تسمن ولا تغني من جوع، دفعه إلى ذلك ما عشعش في صدره
من الحقد، والغل على عباد الله تعالى.

فأحببت أن أبين جهل هذا الشرير كالعادة، واكشف حاله، وأبين تدليسه
وتليسه الخبيث للناس.

قال الإمام ابن القيم رحمته في «مدارج السالكين» (ج ١ ص ٢٩٠): (يجد الشرير
من الناس راحة ولذة في إيصال شره إلى من يوصله إليه، وكثير من الناس لا يهناً له
عيش في يوم لا يؤدي فيه أحداً). اهـ

قلتُ: وأبو قرقاشة الشرير هذا يجد لذة وراحة في إيصال شره للناس، فلا يهناً
له عيش في يوم لا يؤدي فيه أحداً، لكن الويل له في الدنيا والآخرة!.

فإن مثله مثل الحمار يحمل كتباً لا يدري بما فيها من علم، ولا يفهم، ولا
يعقل علوم هذه الكتب.

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ
أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾
[الجمعة: ٥].

قلتُ: والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(١)، فإن: «أبا قرقاشة» هذا الحمار، عنده القرآن، وعنده كتب السنة، لكنه لم يتعلم أحكام القرآن، ولا يفهم كتب السنة إذا قرأها بسبب ما عليه من الجهل المطبق، وهذا الجهل تدل عليه مقالاته البالية في التواصل: فمثله: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

قال ابن أبي حفصة الشاعر:

زَوَامِلٌ لِلْأَسْفَارِ لَا عِلْمَ عِنْدَهُمْ

بِحَيْدِهَا إِلَّا كَعِلْمِ الْأَبَاعِرِ

لَعَمْرُكَ مَا يَذْرِي الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا

بِأَوْسَاقِهِ أَوْ رَاحَ مَا فِي الْغَرَائِرِ^(٢)

قلتُ: فهذا المثل وإن كان قد ضُربَ: «لليهود» فهو متناول من حيث المعنى

لمن حمل: «القرآن الكريم»؛ فترك العمل به^(٣)، ولم يؤدِّ حقه، ولم يرعه حق رعايته،

(١) انظر: «القواعد الحسان المتعلقة بتفسير القرآن» للشيخ السعدي (ص ١٨).

قال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمته في «تعليقه على القواعد الحسان» (ص ١٨):

وعلى هذا؛ فإذا ادَّعى شخص خروج فرد من أفراد العموم من لفظه، قلنا به: أين الدليل؟! لأن الأصل: أن العام شامل لجميع أفرادها. اهـ

(٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (ج ١٨ ص ٩٥).

الوسق: حمل البعير.

الغرائر: الجوالق، وهي الكيس الكبير من الصوف.

وانظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (ج ٦ ص ١٠٩)، و«المصباح المنير في غريب الشرح الكبير» للفيومي

(ج ٢ ص ٦٦٠).

ولم يدعوه به، ولم يتعلم ما فيه من علم، فهو مثل: «الحمار» يحمل الكتب ولا يدري ما فيها.^(١)

قال الإمام ابن القيم رحمته الله في «إعلام الموقعين» (ج ١ ص ٢١٦): (قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]؛ فقاس من حمّله سبحانه كتابه ليؤمن به، ويتدبره، ويعمل به، ويدعو إليه، ثم خالف ذلك، ولم يحمله إلا على ظهر قلب، فقراءته بغير تدبر، ولا تفهم ولا اتباع، ولا تحكيم له، وعمل بموجبه، كحمار على ظهره زاملة أسفار لا يدري ما فيها، وحظّه منها حملها على ظهره ليس إلا؛ فحظه من: «كتاب الله» كحظ هذا الحمار من الكتب التي على

(١) فأنتم إذ لم تعملوا بما في: «القرآن الكريم»، وهو حجة عليكم، إلا مثل: «الحمار» ليس له إلا ثقل الحمل من غير انتفاع له بما حمل.

ثم بين الله تعالى قبح الذي لا يعقل، ولا يتدبر، ولا يعمل: «بالقرآن الكريم»؛ فقال تعالى: ﴿بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]؛ أي: ما أقيح هذا مثلاً لهم لعدم عملهم بما فيه من الأحكام في الأصول والفروع.

(٢) وانظر: «تفسير القرآن» لابن كثير (ج ٧ ص ٢٧٣)، و«مفتاح دار السعادة» لابن القيم (ج ١ ص ٨٥)، و«محاسن التأويل» للقاسمي (ج ١٦ ص ١٦٠)، و«معاني القرآن» للفراء (ج ٣ ص ١٥٥)، و«الكشف والبيان» للثعلبي (ج ٩ ص ٣٠٧)، و«شرح صحيح البخاري» لشيخ شيخنا ابن عثيمين (ج ٨ ص ٥٨٨)، و«شرح صحيح البخاري» لابن بطال (ج ١٠ ص ٥٣٣)، و«مختصر صحيح البخاري» للشيخ الألباني (ج ٤ ص ٣٦٥).

ظهره؛ فهذا المثل وإن كان قد ضُربَ: «لليهود» فهو متناول من حيث المعنى لمن حمل: «القرآن» فترك العمل به، ولم يؤدِّ حقه، ولم يرَّعه حق رعايته). اهـ

وقال الإمام ابن القيم رحمته في «الرسالة التبوكية» (ص ٦٣): (وأما من لم يقبل هدى الله الذي بعث به رسوله، ولم يرفع به رأساً؛ فهو من الصنف الثالث^(١))، وهم: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]. اهـ

هذا والحمد لله أولاً وآخراً، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

أبو الحسن علي بن حسن العريفي الأثري

مملكة البحرين - شوال / ١٤٣٩ هـ

(١) وهم: المبتدعة الذين لم يعملوا بـ: «القرآن الكريم»، ولم يدعوا إليه، بل يدعون إلى أحزابهم، ويعملون بكتب أحزابهم الخبيثة!؛ فهؤلاء كـ: «الحمير» الذين يحملون كتباً على ظهورهم ولم يتفجعوا بها، إلا بما يزيدهم بها من التعب في الحياة الدنيا، هذا مثل المبتدعة ودعواتهم الباطلة.

بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكر الدليل

على إرغام: «أبي قرقاشة الغبي»، وأنه يجوز التطويل في تخريج الأحاديث، وذلك على حسب الحاجة العلمية إلى ذلك، وهذا التخريج بالتفصيل طريقة تخريج الشيخ الألباني رحمته للأحاديث في كتبه، لكن هذا الغبي لا يطلع على كتب التخريج لأحاديث السنة النبوية ليعرف طريقة التخريج التفصيلي، فمثله كمثل الحمار يحمل أسفارا، ولا يدري ما فيها

قال المتعالم أبو قرقاشة الغبي في «تغريداته البالية»: (قرأت (الجزء!!) ولي عليه ملاحظات عدة ولعلي أبرزها في وقت لاحق^(١) لكن كثرة ذكرك للمصادر يدل على (جهلك)^(٢) في التخريج إذ أنه بدلا من هذه الإطالة! تكتفي بذكر المصادر الأصلية^(٣)

(١) أين هذه الملاحظات العدة يا: «أبا قرقاشة التلفي» لك أكثر من سنتين تقريبا، وإلى الآن لم تذكرها منذ سنة (٢٠١٦) إلى الآن!!، مما يدل على أنك تخالف بغير علم بل فقط من أجل الحقد والحسد، نعوذ بالله من الخذلان.

(٢) رمنتي بدائها وانسلت!!، لقد بينت جهلك في مواضع عديدة، والله الحمد.

سبحان الله، وأنت هل عندك علم الحديث، وتعرف أصوله؟! لكي تنتقد غيرك في علم الحديث: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ﴾ [ص: ٦].

فأنت خضت في هذا العلم بجهل بالغ، والضعف بين في مقالك البالي.

(٣) من أين أتيت بهذه القاعدة التي من خالفها جعلته جاهلا، فعلى قاعدتك نلزمك أن يكون العلامة الألباني رحمته جاهلا!!.

... فالقصد أنك بهذه الإطالة تبين قلة علمك بالتخريج^(١)، لعلك ترجع لتخريجات الألباني تتعلم كيفية التخريج والعزو.^(٢)

تقريباً ذكرت ٤٤ مصدر لهذا الحديث مع أنه يكفيك عزوه للمصنف والسنن الأربع ومسند أحمد!! تعلم من الألباني). اهـ

قلتُ: العزو لغةً:

قال الرازي في «مختار الصحاح» (ص ٢٠٨): (عَزَاهُ إِلَى أَبِيهِ نَسَبُهُ مِنْ بَابِ عَدَا وَرَمَى (فَاعْتَزَى)، وَتَعَزَّى) (أَيِ انْتَمَى وَانْتَسَبَ). اهـ

وقال الفيومي في «المصباح المنير» (ص ٢١١): (عَزَوْتُهُ إِلَى أَبِيهِ (أَعَزُوهُ) نَسَبْتُهُ إِلَى إِلِيهِ وَ(عَزَيْتُهُ) (أَعَزِيهِ) لُغَةً وَ(اعْتَزَى) هُوَ انْتَسَبَ وَانْتَمَى). اهـ

وطريقة العزو: هي أن تعمد إلى حديث ما، فتخرجه من مصادره الأصلية

المسندة.^(٣)

قلتُ: والمصادر الأصلية هي المسندة أيها الجاهل وإن كثرت.

(١) سبحان الله ما هذا الجهل المركب!!

(٢) هذا الكلام قُلُّهُ لنفسك وتعلم من العلامة الألباني رحمته العزو والتخريج!!

(٣) وانظر: «فتح المغيث شرح ألفية الحديث» للسخاوي (ج ٣ ص ٣١٨)، و«أصول التخريج ودراسة الأسانيد» للطحان (ص ٩).

قلت: واعلم أيها الغبي المتعالم أن العلامة الشيخ الألباني رحمته يعزو على ما وقف عليه من مصادر ولم يكتفِ بما تقوله أنت أيها «المتعالم» فمن أين لك أن العلامة الألباني قال بما تقوله أنت!!.

وخذ بعض الأمثلة على ذلك وتعلم من الشيخ الألباني رحمته:

قال العلامة المحدث الألباني رحمته في «الصحيحة» (ج ١ ص ١٥٥)؛ عند تخريجه لحديث: (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير): (أخرجه البخاري (١ / ١١)، ومسلم (١ / ٤٩)، وأبو عوانة في «صحيحه» (١ / ٣٣)، والنسائي (٢ / ٢٧١، ٢٧٤)، والترمذي (٢ / ٨٤)، والدارمي (٢ / ٣٠٧)، وابن ماجه (رقم ٦٦)، والطيالسي (رقم ٢٠٠٤)، وأحمد (٣ / ١٧٧، ٢٠٧، ٢٧٥، ٢٧٨). اهـ.

قلت: فلم يكتفِ بما قلته أنت!! مع أن الحديث في «الصحيحين».

وقال العلامة الألباني في «الصحيحة» (ج ٧ ص ١٥٩٧)؛ في تخريجه لحديث: (أيعجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة؟! فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟! قال: يسبح مئة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة، أو يحط عنه ألف خطيئة): (رواه مسلم (٨ / ٧١)، والترمذي (٣٤٦٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٥٢)، وابن حبان (٨٢٥)، وأحمد (١٤٩٧، ١٥٦٣، ١٦١٢، و١٦١٣)، والهيثم الشاشي في «مسنده» (٦٦)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٣٤) - المنتخب منه)، والحميدي (٨٠)، وابن أبي شيبة (١٠ / ٢٩٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٧٠٢، ١٧٠٣، ١٧٠٤، ١٧٠٥، و١٧٠٦)، والبيهقي في «الدعوات

الكبير» (١٢٩) و«الشَّعْب» (٦٠٠)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٦٦)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٣٧) و«أخبار أصبهان» (٨٣/١)، وأبو يعلى (٧٢٣ و٨٢٩)، والبخاري (١١٦٠ - زوائده)، والحسن بن عرفة في «جُزئته» (٧٩). اهـ

قلتُ: أفلا تبصر أيها الغبي إلى عزو الشيخ الألباني لهذا الحديث، وأنه لم يكتفِ بما تقوله أنت مع أن الحديث في «صحيح مسلم»؛ فتعلم من الشيخ الألباني.

وقال العلامة الألباني رحمته في «الصحيحة» (ج ١ ص ٢٧٦)؛ عند تخريجه لحديث: (إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوما ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط): (أخرجه الترمذي (٢ / ٦٤) وابن ماجه (٤٠٣١) وأبو بكر البزار بن نجيح في «الثاني من حديثه» (٢٢٧ / ٢) عن سعد بن سنان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم). اهـ

قلتُ: فلم يكتفِ العلامة الألباني بما ذكرته أيها المتعالم الغبي وزاد في التخريج «الثاني من حديث أبي بكر البزار»؛ فتعلم من الشيخ الألباني أيها الجاهل!.

قلتُ: ويوجد أمثلة كثيرة على هذا الأمر فارجع إلى كتب العلامة الشيخ الألباني رحمته وتعلم منها وتمعن فيها.

قال السراج البلقيني في «محاسن الاصطلاح» (ص ٢٤٠): (ولكن الانتهاض لمجرد الاعتراض من جملة الأمراض). اهـ

قلتُ: والمعترض في الحقيقة لا يريد إلا الانتهاض والاعتراض وهذا بسبب مرض قلبه، وإلى الآن لا يريد أن يعالج قلبه المريض في الدين!!، اللهم سلم سلم.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

قلت: ولا يجوز لك يا «أبا قرقاشة التلفي الجهيماني» أن تتدخل وتتكلم في علم الحديث، وعلى أشكالك السكوت.^(١)

وقال المتعالم أبو قرقاشة الغبي في «تغريداته البالية»: (الملاحظة الثانية: أن (الجزء) فيه دلالة على عدم الإنصاف العلمي لأنك تكتب وتنقل بالنظر لقول واحد والتحقيق العلمي يتوجب عليك فيه أن تنقل أقوال المخالف كذلك ممن صحح الحديث وردهم على من ضعف الحديث ثم بعد ذلك يتضح علمك الراسخ! عند ترجيح أحد هذه الأقوال.

فدع عنك تخريجات المكتبة الشاملة واللعب هذا). اهـ

قلت: أما تعلم أيها الجاهل أن الأصل هو ذكر القول الصحيح الراجح، وأنه لا يذكر الخلاف إلا لمصلحة راجحة وحاجة ماسة، وهذا إن دلّ على جهلك أيها الغبي.

فهل من ذكر القول الراجح واكتفى به يعد من الجهلة؟!، من أين لك هذا أيها المتعالم، وكم من عالم أفتى بقول صحيح، ولم يذكر القول المخالف له.

قلت: وعليك أن تتعلم من العلامة المحدث الألباني رحمته الله والنظر في كتبه.

(١) لأنك لم تعرف بطلب العلم على أيدي علماء أهل السنة والجماعة، فبين لنا من هم العلماء الذين درست عليهم، أم شيخك كتابك أيها البواب!!.

قلتُ: وأما قولك: (فدع عنك تخريجات المكتبة الشاملة واللعب هذا)؛ فقد رممني بدائها وانسلت، فهذا الكلام تقوله لنفسك لأنك أنت من تعتمد على المكتبة الشاملة ولا تستطيع على البحث العلمي في الكتب المطبوعة، وإلا الحمد لله لدي كتب كثيرة ليست عندك وعند أشكالك من المتعالمين البوابين.

وقال المتعالم أبو قرقاشة الغبي في «تغريداته البالية»: (ومن الملاحظات كذلك التي تدل على (التعالم) لو كانت قليلة فلا تضر: إكثارك من (قلت!!) (قلت!!) لم هذا! (١). اهـ

قلتُ: ولماذا أنت منزعج من هذا، فلا بأس بذكر ذلك ما دام هذا القول من قولي، وقولك أنه يدل على التعالم لا دليل عليه، وانظر إلى كتب العلامة المحدث الألباني رحمته وتعلم منها فقد كان رحمته يذكر ما أنكرته أنت.

وأقول للبواب:

دع عنك الكتابة لست منها

ولو سودت وجهك بالمداد

قلتُ: فقد تبين جهلك أيها البواب في «علم الحديث»: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَادِبُونَ﴾ [المجادلة: ١٨].

قال العلامة المحدث الألباني رحمته في «الصححة» (ج ٢ ص ٢٢٢): (رأى

العالم المختص في علمه حجة على غير المختص، لا يجوز رده إلا بحجة أقوى). اهـ

(١) قلتُ: أهذه هي ردودك العلمية!!.

قال أبو الحسن الأثري: فقول أهل الحديث في الحكم على الأحاديث حجة على غيرهم؛ لأنهم مختصون في علمهم فقولهم حجة على غيرهم^(١) لا يجوز لأي أحد رد قولهم إلا بحجة تكون أقوى.

قلت: ولم يأت هذا البواب بأي رد علمي سواء كان في هذا الحديث أو غيره من الأحاديث التي تناقشنا فيها بل يأتي بشبه كسراب بقيعة مما يدل على أنه مفلس من العلم عموماً ومن علم الحديث خصوصاً؛ فلا يلتفت إليه.

قال العلامة المحدث الألباني رحمته في «صحيح الترغيب والترهيب» (ج ١ ص ١٦)؛ عن المتعاملين في علم الحديث كأشكال هذا البواب: (إنهم جهلة، فلا علم لهم بالحديث متونه، وأصوله). اهـ

قلت: وهذا عين الحق والصواب.

قلت: فليعلم أخي القارئ الكريم أن هذا البواب لم ينتقد بعلم بل ينتقد علينا بحقد وحسد وجهل وعناد، نعوذ بالله من الخذلان.

قال الإمام ابن القيم رحمته في «مفتاح دار السعادة» (ج ٢ ص ٣٣٢): (فإن الجاهل إذا عرف وعلم؛ فهو قريب إلى الانقياد والاتباع، وأما المعاند، فلا دواء له، قال الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: ٨٦]. اهـ

(١) كأشكال البوابين الذين لم يعرفوا بطلب العلم على أيدي علماء أهل السنة والجماعة، وشيخهم كتابهم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «منهاج السنة» (ج ٦ ص ١٥٠): (فإن الجاهل بمنزلة الذباب الذي لا يقع إلا على العقير (الجريح)، ولا يقع على الصحيح، والعاقلة يزن الأمور جميعاً هذا وهذا). اهـ
قلت: وهذا البواب من أجهل الناس بعلم الحديث.

وقال شيخ الإسلام رحمته الله في «الفتاوى» (ج ٢ ص ٣٩٦): (ومَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِلا علم كان كاذباً، وإن كان لا يتعمد الكذب^(١)). اهـ

وقال العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله في «إعانة المستفيد» (ج ١ ص ٣٣٧): (وأخطر ما على الأمة الآن الدعاة الجهال الذين لا يعرفون العلم، ويدعون الناس بجهل وضلال، أو الدعاة المغرضون الذين يعرفون الحق لكنهم معرضون، يريدون صرف الأمة عن جادة الصواب). اهـ

قلتُ: والمدعو: «أبو قرقاشة الغبي» من الأصاغر فلا يلتفت إليه.
فعن أبي أمية الجمحي رضي الله عنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشراط الساعة فقال: (إن من أشراطها أن يلتمس العلم عند الأصاغر).

حديث صحيح

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج ٢٢ ص ٩٠٨)، وفي «المعجم الأوسط» (٨١٣٦)، وعبد الغني المقدسي في «العلم» (ق/١٦/ط)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (ج ٢ ص ٦١٢)، وابن المبارك في «الزهد» (٦١)، واللالكائي

(١) فما بالك بالذي يتعمد الكذب في العلم، مثل: هذا الغبي الجاهل.

في «الاعتقاد» (١٠٢)، والداني في «الفتن» (ج ٤ ص ٨٤٨)، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (ج ١ ص ١٣٧)، وفي «الفقيه والمُتَفَقِّه» (ج ٢ ص ٧٩)، وفي «نصيحة أهل الحديث» (ص ٢٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (ج ٥ ص ٢٨٢٩) من عدة طرق^(١) عن ابن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي أمية به.

قلت: وهذا إسناده صحيح.

قال العلامة المحدث الألباني رحمته في «الصحيحة» (ج ٢ ص ٣٠٩): قلت:

وهذا إسناده جيد لأن حديث ابن لهيعة صحيح إذا كان من رواية أحد العبادلة عنه وابن المبارك منهم). اهـ

وقال ابن عبد البر رحمته في «جامع بيان العلم» (ج ٢ ص ٦١٧): (وقال بعض

أهل العلم .. إن الصغير ... إنما يراد به الذي يُسْتَفْتَى وَلَا عِلْمَ عِنْدَهُ). اهـ

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمته في «جامع بيان العلم» (ج ٢ ص ٦١٧): (وقالوا:

الجاهل صغير وإن كان شيخاً، والعالم كبير وإن كان حدثاً). اهـ

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمته في «جامع بيان العلم» (ج ٢ ص ٦١٧): (وذَكَرَ

أبو عبيد - يعني: القاسم بن سلام - في تأويل هذا الخبر، عن ابن المبارك أنه كان

يذهب بالأصغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السنن). اهـ

(١) وهم: عبد الله بن المبارك، وكامل بن طلحة الجحدري، وعفيف بن سالم الموصلي.

قلت: فالحديث من رواية أحد العبادلة عن ابن لهيعة؛ فهو صحيح.

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الْمُحَدَّثُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ٢ ص ٣١٠): (يَبْدُو لِي أَنَّ الْمُرَادَ بِ(الْأَصَاغِرِ) هُنَا الْجَهْلَةُ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِغَيْرِ فِقْهِ فِي الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ). اهـ

وقال السخاوي رَحِمَهُ اللهُ فِي «الأجوبة المرضية» (ج ٣ ص ٩٩٤): (وإنما المراد بالصغر، النقص في الفهم، والعقل، والنظر في أمور الدين، ومصالح المسلمين^(١)). اهـ
قلتُ: كأشكال هذا الصغير المتعالم البواب!!.



(١) قلتُ: واجتماع النقص في الفهم، والعقل، والنظر في أمور الدين، ومصالح المسلمين في هذا المعترض الخسيس الذي مثله كمثل الحمار يحمل كتباً علمية نافعة ولا يفهم ما فيها!.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 اللَّهُ تَعَالَى عَوْنِي، وَبِهِ تَوْفِيقِي
 ذَكَرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ:
 «إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا»

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ، فَأَمْسِكُوا عَنِ الصَّوْمِ حَتَّى يَكُونَ رَمَضَانَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانُ، فَلَا تَصُومُوا). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى رَمَضَانَ). وَفِي رِوَايَةٍ: «إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ، فَأَفْطِرُوا حَتَّى يَجِيءَ رَمَضَانُ». وَفِي رِوَايَةٍ: (لَا صَوْمَ بَعْدَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ حَتَّى رَمَضَانَ). وَفِي رِوَايَةٍ: (إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانُ فَكُفُّوا عَنِ الصَّوْمِ).

حديث منكر

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٣٦١ ح ٢٣٣٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٤٣٢ ح ٧٣٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «سُنَنِهِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢٥٤ ح ٢٩٢٣)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٢٥٠ ح ١٦٥١)، وَأَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» (ج ١٥ ص ٤٤١ ح ٩٧٠٧)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ٩٩١ ح ٣٥٨٩)، وَ(ص ٩٩١ ح ٣٥٩١)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٢٣٢ ح ١٧٧٥)، وَ(ص ٢٣٢ ح ١٧٧٦)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٢ ص ١٧١ ح ٢٢٨٨)، وَفِي «الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ٢١٨ - الأَطْرَافِ)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «سُنَنِهِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٣٥٢ ح ٧٩٦١)، وَ(ج ٤ ص ٣٥٣

ح ٧٩٦٢)، وفي «معرفة السنن» تعليقا (ج ٦ ص ٢٤٠)، والخَلَعِيُّ في «الخَلَعِيَّاتِ» (ص ٣٤٠)، وابنُ أَبِي عَاصِمٍ في «الصَّوْمِ» (ج ١ ص ٣٣٢-الأجوبة المرضية)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ في «المُصَنَّفِ» (ج ٤ ص ٣٥ ح ٩١١١)، والحَرَبِيُّ في «الحَرَبِيَّاتِ» (ص ٣٣٦)، وعبدُ الرَّزَاقِ في «المُصَنَّفِ» (ج ٤ ص ١٦١ ح ٧٣٢٥)، والطَّبْرَانِيُّ في «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (ج ٣ ص ٧٤ ح ١٨٢٧)، وفي «المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» (ج ٧ ص ٦٥ ح ٦٨٦٣)، والبَغَوِيُّ في «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج ٦ ص ٢٣٨ ح ١٧٢١)، وفي «مَصَابِيحِ السُّنَّةِ» (ج ٢ ص ٦٩)، وأبو عَوَانَةَ في «مُسْتَخْرَجِهِ» (ج ٢ ص ١٧١ ح ٢٧٠٩)، و(ج ٢ ص ١٧١ ح ٢٧١٠)، و(ج ٢ ص ١٧١ ح ٢٧١١)، و(ج ٢ ص ١٧١ ح ٢٧١٢)، و(ج ٢ ص ١٧٢ ح ٢٧١٣)، والطَّحَاوِيُّ في «شَرْحِ مَعَانِي الأَثَارِ» (ج ٢ ص ٨٢ ح ٣٣١٩)، وأبو نُعَيْمٍ في «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج ١ ص ٣٣٥)، والشَّجَرِيُّ في «الأَمَالِيِّ» (ج ٢ ص ٥١ ح ١٥٥١)، و(ج ٢ ص ١٤٣ ح ١٨٩٤)، و(ج ٢ ص ١٤٥ ح ١٩٠١)، وابنُ العَدِيمِ في «تَارِيخِ حَلَبِ» (ج ٢ ص ٧٨٣)، وابنُ حَزْمٍ في «المُحَلِّيِّ» (ج ٧ ص ٢٥)، وابنُ عَبْدِ البَرِّ في «الاسْتِذْكَارِ» تعليقا (ج ١٠ ص ٢٣٨)، وابنُ الجَوْزِيِّ في «جَامِعِ المَسَانِيدِ» (ج ٥ ص ٣٠٥)، وفي «الحَدَائِقِ» (ج ٢ ص ٢٦٢)، والمَحَامِلِيُّ في «الفَوَائِدِ» (ج ١ ص ٣٥-الأجوبة المرضية)، والدَّيْلَمِيُّ في «فِرْدَوْسِ الأَخْبَارِ» (ج ١ ص ٣٢١)، وابنُ المُقَرَّرِ في «مُعْجَمِهِ» (ص ٦٠ ح ٩٦)، و(ص ١٠٦ ح ٢٦٣)، و(ص ٢٤٤ ح ٧٩٥)، وتَمَامُ الرَّازِيِّ في «فَوَائِدِهِ» (ج ١ ص ٣٣٩ ح ٨٦١)، وابنُ أَبِي الصَّفَرِ في «مَشِيخَتِهِ» (ص ٧٨ ح ١١)، و(ص ٧٩ ح ١٢)، و(ص ١١٠ ح ٣٩)، و(ص ١١٠ ح ٤٠)، وأبو طَاهِرِ المُخَلَّصِ في «المُخَلَّصِيَّاتِ» (ج ٢ ص ٢٤٧ ح ١٤١)، وأبو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ في

«الغَيَانِيَّاتِ» (ص ٢١٥ ح ٥٧١)، وأَبُو الشَّيْخِ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٢١٠ ح ١١١)،
والدَّيْنَوْرِيُّ فِي «المُجَالَسَةِ» (٢٦٥٤)، وَضِيَاءُ الدِّينِ المَقْدِسِيُّ فِي «المُتَّقَى مِنْ
مَسْمُوعَاتِ مَرُو» (ق/٨/ط)، و(ق/٩٠/ط)، والعُقَيْلِيُّ فِي «الصُّعْفَاءِ الكَبِيرِ» (ج ٣
ص ٣٥٤)، والجُورْقَانِيُّ فِي «الأَبَاطِيلِ وَالمَنَاكِيرِ» (ص ٢٥٠ ص ٤٨٩)، وَالخَطِيبُ
البَغْدَادِيُّ فِي «تَارِيخِ بَغْدَادٍ» (ج ٨ ص ٤٧)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الكَامِلِ» (ج ١ ص ٣٦٦)،
و(ج ٥ ص ٥٠١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقٍ» (ج ٥٥ ص ٣٢)، وَابْنُ بَشْكَوَالٍ فِي
«الفَوَائِدِ المُنْتَخَبَةِ» (ج ٢ ص ٤٩٦ ح ٧١١)، وَ(ج ٢ ص ٤٩٧ ح ٧١٢)، وَ(ج ٢
ص ٤٩٧ ح ٧١٣)، وَ(ج ٢ ص ٤٩٨ ح ٧١٤)، وَ(ج ٢ ص ٤٩٨ ح ٧١٧)،
وَالأَسْكَدَارِيُّ فِي «طَنِينَ المُجَلِّجَاتِ» (ق/١٣٣/ط)، وَالسَّنْدِيُّ فِي «حَضْرِ الشَّارِدِ»
(ج ٢ ص ٦٨٣)، وَالأَيُّوبِيُّ فِي «المَنَاهِلِ» (ص ٢١١)، وَابْنُ طُولُونٍ فِي «الفِهْرَسْتِ
الأَوْسَطِ» (ج ٢ ص ١٤٤)، وَالجَوْهَرِيُّ فِي «المَجْلِسِ السَّابِعِ مِنْ أَمَالِيهِ» (ق/٣/ط)،
وَعُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الشَّمَاعِ فِي «المُجَلَّدِ الأوَّلِ مِنْ ثَبْتِهِ» (ق/١٦٩/ط) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ
العَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَبِي العَمَيْسِ عْتَبَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،
وَمُسْلِمِ بْنِ خَالِدٍ، وَأَبِي الفَضْلِ ابْنِ العَلَاءِ، وَالأَوْزَاعِيِّ، وَالأَعْمَشِ، وَرَوْحِ بْنِ القَاسِمِ،
وَرَوْحِ بْنِ الهَيْثَمِ، وَالزُّبَيْدِيِّ، وَزُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَشُعْبَةَ، وَزُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَإِبْرَاهِيمَ
بْنِ أَبِي يَحْيَى كُلَّهُمْ عَنِ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ... فَذَكَرَهُ
بِأَلْفَاظٍ عِنْدَهُمْ.

قلت: وهذا الحديثُ أعلُّهُ أئمةُ الجرحِ والتعديلِ؛ بالعلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَعْقُوبَ الحَرْقِيِّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا إِلَّا أَنَّهُ يُخْطِئُ وَيُخَالِفُ، وَقَدْ أَنْكَرَ عَلَيْهِ الحُفَاطُ هَذَا الحَدِيثَ.^(١)

قال الحافظُ ابنُ حَجَرَ رحمته في «تقريب التَّهذِيبِ» (ص ٦٠٣)؛ عَنِ العَلَاءِ: صَدُوقٌ رَبَّمَا وَهَمَ).

وقال الحافظُ أَبُو دَاوُدَ رحمته: (سَهِيلٌ أَعْلَا عِنْدَنَا مِنَ العَلَاءِ أَنْكَرُوا عَلَيَّ العَلَاءِ صِيَامَ شَعْبَانَ؛ يعني: (حَدِيثٌ إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا)).^(٢) اهـ

وقال الحافظُ الذَّهَبِيُّ رحمته في «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٦ ص ١٨٧)؛ عَنِ العَلَاءِ: (لَا يَنْزِلُ حَدِيثُهُ عَنْ دَرَجَةِ الحَسَنِ، لَكِنْ يَتَجَنَّبُ مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ ... وَمِنْ أَغْرَبِ مَا أَتَى بِهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مَرْفُوعًا: (إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانَ، فَلَا تَصُومُوا ...)، الحَدِيثَ). اهـ

وقال الحافظُ الخَلِيلِيُّ رحمته في «الإرشادِ في مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الحَدِيثِ» (ج ١ ص ٢١٨): (العَلَاءُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الحَرْقَةِ: مَدِينِيٌّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ لِأَنَّهُ يَتَفَرَّدُ بِأَحَادِيثَ لَا يَتَابِعُ عَلَيْهَا؛ كَحَدِيثِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلوات: (إِذَا

(١) قال شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ رحمته في «الفتاوى» (ج ١٣ ص ٣٥٢)؛ عَنِ أَهْلِ الحَدِيثِ: (يُضَعَّفُونَ مِنْ حَدِيثِ الثَّقَةِ الصَّدُوقِ الصَّابِطِ أَشْيَاءَ تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ غَلَطَ فِيهَا بِأُمُورٍ يَسْتَدِلُّونَ بِهَا، وَيُسَمُّونَ هَذَا عِلْمَ عِلَلِ الحَدِيثِ، وَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ عُلُومِهِمْ بِحَيْثُ يَكُونُ الحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ ثَقَّةٌ صَابِطٌ وَغَلَطَ فِيهِ). اهـ

(٢) انظر: «تَهذِيبُ التَّهذِيبِ» لابنِ حَجَرَ (ج ٨ ص ١٨٧).

كَانَ النُّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا صَوْمَ حَتَّى رَمَضَانَ» وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ
الْمَشَاهِيرَ مِنْ حَدِيثِهِ، دُونَ هَذَا، وَالشَّوَادِثُ^(١). اهـ

وَقَالَ الْبُرْدَعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «سُؤَالَاتِهِ» (ج ٢ ص ٣٨٨): (وَشَهِدْتُ أَبَا زُرْعَةَ يُنْكِرُ

حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانَ) وَزَعَمَ أَنَّهُ مُنْكَرٌ. اهـ

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «سُنَنِهِ» (ص ٣٦١): (وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، لَا يُحَدِّثُ بِهِ،

قُلْتُ لِأَحْمَدَ: لِمَ قَالَ؟ لِأَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ، وَقَالَ:

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «سُنَنِهِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٣٥٣): (قَالَ أَبُو دَاوُدَ:

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا يُحَدِّثُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ» (ص ١٣٥): (وَتَكَلَّمَ فِيهِ؛

— أَي: الْحَدِيثُ — مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ هَؤُلَاءِ؟ — أَي: مِنَ التِّرْمِذِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمِ،

وَالطَّحَاوِيِّ، وَابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ — وَأَعْلَمُ، وَقَالُوا: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ مِنْهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

الْمَهْدِيِّ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَأَبُو زُرْعَةَ الرَّازِي، وَالْأَثْرَمُ^(٢)، وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: لَمْ يَرَوْ

الْعَلَاءُ حَدِيثًا أَنْكَرَ مِنْهُ، وَرَدَّهُ بِحَدِيثِ: (لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ). اهـ

(١) وانظر: «تهذيب التهذيب» لابن حجر (ج ٨ ص ١٨٧).

(٢) انظر: «السنن» للتِّرْمِذِيِّ (ص ٤٣٢)، و«لطائف المعارف» لابن رجب (ص ١٣٥)، و«الصحيح» لابن

حِبَّانَ (ص ٩٩١)، و«المقاصد الحسنة» للسَّخَاوِيِّ (ص ٣٥)، و«الفتح الرباني» للسَّاعَتِيِّ (ج ١٠ ص ٢٠٧)،

و«الاشتيكار» لابن عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١٠ ص ٢٣٩).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٤ ص ١٢٩): (وَقَالَ جُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ يَجُوزُ الصَّوْمُ تَطَوُّعًا بَعْدَ النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَضَعَّفُوا الْحَدِيثَ الْوَارِدَ فِيهِ، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ؛ إِنَّهُ مُنْكَرٌ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الزَّيْلَعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «نَصْبِ الرَّايَةِ» (ج ٢ ص ٤٤١): (وَرُوِيَ عَنْ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، قَالَ: وَسَأَلْتُ عَنْهُ ابْنَ مَهْدِيٍّ فَلَمْ يُصَحِّحْهُ: وَلَمْ يُحَدِّثْنِي بِهِ، وَكَانَ يَتَوَقَّاهُ، قَالَ أَحْمَدُ: وَالْعَلَاءُ ثِقَّةٌ، لَا يُنْكَرُ مِنْ حَدِيثِهِ إِلَّا هَذَا). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ» (ج ٦ ص ٢٤٠): (وَأَمَّا حَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا) فَقَدْ قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثُ بِهِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «بُلُوغِ الْمَرَامِ» (ص ١٩٣): (رَوَاهُ الْخَمْسَةُ، وَاسْتَنْكَرَهُ أَحْمَدُ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَحَادِيثَ مُعَلَّةَ ظَاهِرُهَا الصَّحَّةُ» (ص ٤٢٥): (هَذَا الْحَدِيثُ إِذَا نَظَرْتَ إِلَى سَنَدِهِ حَكَمْتَ عَلَيْهِ بِالْحُسْنِ، وَلَكِنْ فِي «فَيْضِ الْقَدِيرِ» بَعْدَ عَزْوِهِ لِأَحْمَدَ، وَأَصْحَابِ السُّنَنِ؛ بَلْفِظِ (إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ)؛ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ قَالَ: هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ. وَفِي «سُنَنِ الْبَيْهَقِيِّ» عَنْ أَبِي دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ: مُنْكَرٌ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: وَكَانَ ابْنُ مَهْدِيٍّ يَتَوَقَّاهُ). اهـ

قلت: وتابع العلاء بن عبد الرحمن، مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكَدِّرِ عَلَيْهِ:

عند ابن الأعرابي في «مُعْجَمَهُ» (ج ٢ ص ٦٠٦ ح ١١٩٨)، وابن عدي في «الكَامِل» (ج ١ ص ٣٦٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوَانِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه به.

قلت: وهذه متابعَةٌ لا يُفْرَحُ بِهَا، فَهِيَ وَاهِيَةٌ مِنْ أَجْلِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.

قال عنه ابن حَجَرٍ: (متروك)، وقال أحمد: (كان يروي أحاديث مُنْكَرَةً لَيْسَ لَهَا أَصْلٌ)، وقال النَّسَائِيُّ: (متروك)، وقال الدَّارِقُطْنِيُّ: (ضعيفُ الحديثِ، ضعيفُ الدينِ، رافضيٌّ، قدرِيٌّ)، وقال أبو حَاتِمٍ: (كَذَّابٌ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ).^(١)

قلت: وكذلك إبراهيم بن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ، مُدْلِسٌ، وقد ذكره ابن حَجَرٍ فِي (الْمَرْتَبَةِ الْخَامِسَةِ) مِنَ الْمُدْلِسِينَ، ووصفه أحمد، والدَّارِقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمَا بِالتَّدْلِيسِ.^(٢)

واختلَفَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي سَنَدِهِ:

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ١٨٤)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ج ١ ص ١٥٨)، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٦٦)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابن الجَوْزِيِّ (ج ١ ص ٥١)، و«الضُّعْفَاءُ الْكَبِيرُ» لِلعَقِيلِيِّ (ج ١ ص ٦٢)، و«مِيزَانُ الْعِتْدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٩٢)، و«الْمَجْرُوحِينَ» لابن حِبَّانَ (ج ١ ص ١٠٢).

(٢) انظر: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُوصُوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لابن حَجَرٍ (ص ١٣٧)، و«التَّبَيِّنُ لِأَسْمَاءِ الْمُدْلِسِينَ» لِسَبْطِ ابْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ١٤).

❖ فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوَانِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ.
أَخْرَجَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «مُعْجَمِهِ» (ج ٢ ص ٦٠٦ ح ١١٩٨)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي
«الْكَامِلِ» (ج ١ ص ٣٦٦).

تقدم الحكم عليه.

❖❖ وَرَوَاهُ عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ.
أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ١ ص ٣٦٦).
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّرَائِفِيُّ الْقُرَشِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ.^(١)
الثانية: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيُّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ؛ كَمَا
تَقَدَّمَ.

قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ لَا يُصَحُّ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُتَمَرَّرِ عِنْدَ «أَهْلِ الْحَدِيثِ» أَنَّ الْحَدِيثَ
الصَّحِيحَ هُوَ مَا اجْتَمَعَ فِيهِ هَذِهِ الشُّرُوطُ:
(١) اتِّصَالُ السَّنَدِ فِي جَمِيعِ طَبَقَاتِهِ.
(٢) ثِقَّةُ رَوَاتِهِ، وَعَدَالَتُهُمْ.
(٣) عَدَمُ الشُّذُودِ.

(١) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْدِيبِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٢٧)، و«الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ١٦٩).

(٤) عَدَمُ الْعِلَّةِ.^(١)

قلت: وتابع إبراهيم بن محمد بن منكر بن محمد بن علي:

عند الطبراني في «المعجم الأوسط» (ج ٢ ص ٢٦٤ ح ١٩٣٦) من طريق أحمد

بن محمد بن نافع قال: نا عبيد الله بن عبد الله المنكدري قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن جدّه، عن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

قلت: وهذه متابعة لا يفرح بها أيضاً ولها ثلاث علال:

الأولى: أحمد بن محمد بن نافع، وهو مجهول.

قال الحافظ الذهبي رحمته الله في «ميزان الاعتدال» (ج ١ ص ١٦٢): (لا أدري من

ذا؟ ذكره ابن الجوزي مرة، وقال: اتهموه. كذا قال، لم يزد). اهـ

الثانية: عبد الله بن المنكدر، وهو مجهول.

قال الحافظ الذهبي رحمته الله في «المعني في الضعفاء» (ج ١ ص ٣٥٩): (عبد الله بن

المنكدر بن محمد بن المنكدر؛ فيه جهالة وله خبر منكر^(٢). اهـ

(١) انظر: «نزهة النظر» لابن حجر (ص ٧٧-النكت على نزهة النظر)، و«اختصار علوم الحديث» لابن كثير (ص ٩)، و«المستخب في علوم الحديث» لابن التركماني (ص ٤٨)، و«تدريب الراوي» للسبوي (ص ٣٢)، و«فتح ذي الجلال والإكرام» لشيخنا ابن عثيمين (ج ١ ص ٥٥)، و«النجم الوهاج» لشيخنا فوزي الأثري (ص ٣٤).

(٢) وانظر: «ميزان الاعتدال» له (ج ٢ ص ٤٥٣)، و«ديوان الضعفاء» له أيضاً (ص ٢٣٠).

وقال العُقَيْلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «الضعفاء الكبير» (ج ٢ ص ٣٠٣): (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِيهِ، وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ). اهـ

الثالثة: الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ الْقُرَشِيِّ، وَهُوَ لَيْسَ الْحَدِيثُ؛ كَمَا فِي

«تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لابن حَجَرٍ (ص ٧٧٨).

قلتُ: وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قال الحافظ النَّسَائِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٢٥٤): (لَا نَعْلَمُ أَحَدًا

رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ). اهـ

وأزوده الحافظ أَبُو الْفَضْلِ الْمَقْدِسِيُّ في «أَطْرَافِ الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٥

ص ٢١٨).

وزعم الحافظ السَّخَاوِيُّ في «الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ» (ص ٥٧): أَنْ الْعَلَاءَ لَمْ يَتَفَرَّدْ

بِهِ، وَأَنَّ لَهُ مُتَابِعًا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ، فَقَدْ رَوَى الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج ٢

ص ٢٦٤): الْحَدِيثَ قَائِلًا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ الْمُنْكَدِرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ

الْحَرْقِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا انْتَصَفَ شَعْبَانُ فَأَفْطِرُوا».

قال الطَّبْرَانِيُّ عقبه: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ إِلَّا ابْنُهُ

الْمُنْكَدِرُ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ: عَبْدُ اللَّهِ.

والحقُّ أنّ هذا الحديث لا يصلح للاستشهاد، فضلاً عن أن يشدَّ عضدَ رواية العلاء؛ إذ هو مُسلسلٌ بالضعفاء والمجاهيل.^(١)

قلت: وبهذا تبين أن الشاهد غير صالح للاعتبار، فهو جزماً من أوهام المنكدر بن محمد، وغيره، ويبقى الحديث من أفراد العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه. وفي الختام أقول: فتبين لك أخي القارئ الكريم بعد البحث أن الحديث شاذ ومعلّ، وأعله أئمة من (أهل الحديث)، فلا يُحتجُّ بالحديث في الأحكام بعد أن أنكره الحفاظ من حديث العلاء بن عبد الرحمن، ولا يلتفت إلى من صححه بعد استنكاره من أئمة النقد مثل: الإمام ابن مهدي، والإمام ابن معين، والإمام ابن حنبل، وغيرهم.^(٢)

قال شيخنا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمته في «شرح المنظومة البيقونية» (ص ٨٩): (وهل يُشترط في الشذوذ أن يكون في حديث واحد بمعنى أن يكون هذا الحديث رواه جماعة على وجه، ورواه فرد على وجه يخالف الجماعة أو لا يُشترط).

(١) وانظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي (ج ١ ص ١٤٦)، و«الضعفاء الكبير» للعقيلي (ج ٢ ص ٣٠٣)، و«الجزح والتعديل» لابن أبي حاتم (ج ٨ ص ٤٦٥).

(٢) وانظر: «سبل السلام» للصنعاني (ج ٢ ص ٦٤٢)، و«نيل الأوطار» للشوكاني (ج ٤ ص ٢٦٠)، و«الطائف المعارف» لابن رجب (ص ١٥١)، و«الفتح الرباني» للساعاتي (ج ١٠ ص ٢٠٧).

نقول: لَا يُشْتَرَطُ، يُمكنُ أَنْ يَكُونَ فِي حَدِيثٍ، وَفِي حَدِيثَيْنِ، هَذَا هُوَ الَّذِي يَظْهَرُ
لَنَا مِنْ تَصَرُّفَاتِ الْعُلَمَاءِ.

مِثَالُ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَ أَصْحَابُ السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:
(إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانُ فَلَا تَصُومُوا) وَهَذَا الْحَدِيثُ صَحَّحَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ، وَقَالَ: إِنَّهُ
يُكْرَهُ الصِّيَامَ تَطَوُّعًا إِذَا أَنْتَصَفَ شَعْبَانُ، إِلَّا مَنْ كَانَتْ لَهُ عَادَةٌ فَلَا كِرَاهَةَ، وَقَالَ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ: لَا يُكْرَهُ؛ لِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ شَاذٌ، لِأَنَّهُ يُخَالِفُ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه الَّذِي فِي
الصَّحِيحَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ صلى الله عليه وسلم: (لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلًا
كَانَ يَصُومُ يَوْمًا فَلْيُصِمْهُ)؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْحَدِيثَ الثَّانِي يَدُلُّ عَلَى جَوَازِ الصِّيَامِ قَبْلَ
الْيَوْمَيْنِ، وَهُوَ أَرْجَحُ مِنَ الْأَوَّلِ.

إِذَا فَهَمُّ مِنْ هَذَا أَنَّ الشُّدُوزَ لَيْسَ شَرْطًا أَنْ يَكُونَ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ. اهـ
قُلْتُ: وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رُوِيَ خِلَافَ حَدِيثِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّتِي
تَدُلُّ عَلَى شُدُوزِهِ، وَتَفْرِدِهِ، وَهِيَ:

- (١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: (لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ
يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيُصِمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ).^(١)
(٢) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ:
لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا
رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ).^(٢)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩١٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٠٨٢).

(٣) وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: (مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؛ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ).

حديثٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٧٤٦)، وَفِي «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ» (٣٠٢)، وَالتَّسَائِي فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٢٦٦١)، وَفِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٤ ص ٢٠٠)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي «سُنَنِهِ» (١٦٤٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٦٥١٧)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٨٩١) مِنْ طُرُقٍ عَنِ مَنُصُورِ ابْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التَّرغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (ج ١ ص ٥٩٦).

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ»: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

وَقَالَ فِي «الشَّمَائِلِ الْمُحَمَّدِيَّةِ»: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَهَكَذَا قَالَ: عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ. وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ، عَنِ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ جَمِيعًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٦٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١١٥٦)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٧٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْتَدْرَجِ» (ج ٣ ص ١١٥٦).

فالأحاديثُ هذه تدلُّ على سُنِّيَةِ صِيَامِ شَهْرِ شَعْبَانَ النَّصْفِ الْأَوَّلِ مَعَ مَا بَعْدَهُ، وَعَلَى الصَّوْمِ الْمُعْتَادِ وَغَيْرِهِ، وَحَدِيثُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَدُلُّ عَلَى الْمَنْعِ بَعْدَ النَّصْفِ مُطْلَقًا، وَهَذَا شَاذٌ.^(١)

قَالَ الْمَرْوُذِيُّ رحمته الله فِي «الْعَلَلِ» (ص ١٦٢): (وَذَكَرْتُ لَهُ -يَعْنِي: الْإِمَامَ أَحْمَدَ- حَدِيثَ زُهَيْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا كَانَ نِصْفُ شَعْبَانَ فَلَا صَوْمَ)، فَأَنْكَرَهُ، وَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ مَهْدِيٍّ عَنْهُ، فَلَمْ يُحَدِّثْنِي بِهِ، وَكَانَ يَتَوَقَّاهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا خِلَافُ الْأَحَادِيثِ الَّتِي رُوِيَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ).
قُلْتُ: فَإِلْمَامَ أَحْمَدَ رحمته الله أَنْكَرَهُ إِنْكَارًا شَدِيدًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ الْبَرِّ رحمته الله فِي «الاسْتِذْكَارِ» (ج ١٠ ص ٢٤٠): (وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَامَ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَهَذِهِ حُجَّةٌ لَهُمْ). اهـ

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ رحمته الله فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣١٥): (سَمِعْتُ أَحْمَدَ ذَكَرَ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: (كَانَ إِذَا دَخَلَ النَّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ أَمْسَكَ عَنِ الصَّوْمِ)، فَقَالَ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَمْ يُحَدِّثْنَا بِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خِلَافُهُ، يَعْنِي: حَدِيثَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ

(١) وانظر: «تهذيب السنن» لابن القيم (ج ٣ ص ٢٢٤)، و«فتح الباري» لابن حجر (ج ٤ ص ١٢٩)، و«لطائف المعارف» لابن رجب (ص ١٤٢).

النَّبِيِّ ﷺ: (كَانَ يَصُومُ يَوْمَ شَعْبَانَ)، قَالَ أَحْمَدُ: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ؛ يَعْنِي: حَدِيثَ الْعَلَاءِ هَذَا). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ: (هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (إِذَا كَانَ النِّصْفُ مِنْ شَعْبَانَ فَلَا تَصُومُوا)؛ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، وَالْمَحْفُوظُ الَّذِي يُرْوَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ).^(١) اهـ



(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ فِي «زَادَ الْمُسَافِرِ» (ج ٢ ص ٣٢١)؛ رَوَايَةُ ابْنِ الْكَحَّالِ.

